

المبحث الثاني: أشكال وسائل الدفع التقليدية

توجد عدة أشكال لوسائل الدفع وتحدد عادة الأنظمة التقنية ماهية الوسائل التي يمكن اعتبارها كوسيلة دفع وفي الحالات القصوى تعطي موافقتها لاختيار مثل هذه الوسائل في إطار ما يسمى "بمنحة وسائل الدفع" لتكن الأفراد من إبرام الصفقات والتبادلات بسهولة ويسر وأمان.

المطلب الأول: النقود والتحويلات والاقتطاعات

من أهم ما عرض عن وسائل الدفع ومن بداياتها تم التطرق إلى النقود بأنواعها وكذا بعد مرور الزمن استبدلت بما يسمى بالتحويلات والاقتطاعات.

الفرع الأول: النقود

١. تعريف النقود:

تعتبر النقود أداة اقتصادية مهمة فهي المحرك أو المكبح لجميع المبادلات^١، وهي وسيلة دفع تامة السيولة والأكثر استعمالاً من بين كل وسائل الدفع، بل أن هذه الوسائل تتحول في النهاية إلى هذه النقود^٢، سواء بواسطة الخصم قبل تاريخ الاستحقاق أو بواسطة تسديد هذه الأوراق عند حلول التاريخ^٣، حيث تمكن كل مدين من التحرر من ديونه اتجاه مدينه، فهي ظاهرة اجتماعية لأنها تستند على ثقة المجتمع في النظام الذي يخلقها^٤، والنقود عند الاقتصاديين يمكن أن تعرف بأكثر من زاوية:

- من حيث خصائصها: فهي أية أداة تلقى قبول عام من جانب الأفراد.
 - من حيث الوظائف التي تؤديها: فهي أداة تستخدم كوسيط للتبادل ومقياس للقيمة ومخزنا لها^١.
 - من حيث القانونية: فهي أية أداة لها القدرة القانونية على إبراء الذمة من الديون.
- من خلال هذه التعاريف نخلص إلى تعريف عاما للنقود: "هي أية أداة تستخدم عادة كوسيط للتبادل وكمعيار للقيمة وتلقى قبولا عاما من الأفراد"^٢.

٢. أنواع النقود

وتنقسم النقود إلى نوعين هما:

أ. **النقود القانونية:** وهي عبارة عن النقود الورقية، والنقود المعدنية المساعدة التي تطرح من طرف البنك المركزي.

ب. **النقود المصرفية:** وتسمى أيضا بالنقود الائتمانية ويتم خلقها عن طريق البنوك التجارية، وتمثل في الودائع التي تحتفظ بها البنوك ويمكن التصرف فيها عن طريق استخدام الشيكات، التي هي ببساطة أمر كتابي لتحويل النقود والوديعة الموجودة بالبنك^٣، كما أنه يوجد فرق بين القيمة السلعية والنقدية للنقود الائتمانية، فالقيمة النقدية تفوق قيمتها السلعية المصنوعة منها، حيث قد تكون مسكوكات رمزية مصنوعة من النحاس والنيكل... الخ، وقد تكون نقود ورقية تكون على شكل قيد كتابي مسجل في دفاتر البنك^٤.

١. تعريف التحويلات:

هي عملية نقل الأموال من حساب إلى حساب لأخر، وهي عبارة عن أمر من قبل صاحب الحساب لجعل حسابه مدينا بمبلغ معين لفائدة المستفيد الذي يجعل حسابه حسابا دائما والتحويل تقنية مالية محاسبية^١، أو بعبارة أخرى نقل مبلغ من حساب إلى حساب آخر بمجرد قيود من حسابين^٢.

وتتم عملية التحويل عن طريق إرسال إشعار من البنك المحول على البنك آخر المحول إليه، وذلك عن طريق الهاتف أو البريد أو التلكس، أما إذا كانت عملية التحويل بين حسابين في دولتين مختلفتين فإن هذا النوع من التحويل يتم عن طريق شبكات مغلقة مثل: شبكة **SWIFT*** (الهيئة العالمية للاتصالات المالية بين البنوك)^٣.

٢. أنواع التحويلات:

تأخذ التحويلات عدة أشكال نذكر منها نوعين أساسيين^٤:

أ. **التحويل الداخلي**: يتم من حساب إلى حساب آخر موجود في نفس البنك بواسطة عملية محاسبية (لا يمر بالمقاصة).

ب. **التحويل الخارجي**: هو الذي يكون بين مصرفين وحسابين مختلفين (يمر بالمقاصة).

وهناك أنواع أخرى نذكر منها:

- التحويل المستعجل: هو تصريح لتحصيل الشيك مقابل عمولات يدفعها المستفيد لقاء عمولات عادة تكون في حالات الشيكات المسطرة.
- التحويل البريدي: هو تحويل مصرفي لأن القانون يجيز للبنوك أن تكون لديها حساب بريدي وهذا النوع لا يمر بالمقاصة.
- التحويل المنفرد والمتعدد: المنفرد يكون بين حسابين والمتعدد بين حساب وعدة حسابات.
- التحويل الوطني والدولي: الأول يكون في المجال الإقليمي للوطن والثاني يكون خارج الوطن.

٣. مزايا وعيوب التحويلات:

أ. مزايا التحويلات: من أهم مزايا التحويلات نجد أنها:

- عملية آمنة: حيث أنها تتم بطلب العملاء لكن البنك هو الذي يسيرها بين الحسابات.
- عملية سهلة: تتم ببساطة عن طريق إصدار أمر للبنك بالتحويل لحساب محدد.
- عملية فعالة: حيث أنها عملية أكيدة وبالتالي لا يمكن التلاعب فيها ويتحكم فيها البنك.
- علمية مرنة: نظرا لسهولة التعامل بها لا يحتاج إلى كفاءات وخاصة بعد ظهور المقاصة الالكترونية.

ب. عيوب التحويلات: تتمثل عيوب التحويلات فيما يلي^١:

- وجوب معرفة المعطيات البنكية للمستفيد.
- المستفيد يفتقد للمبادرة في التسديد.

الشرح الثالث: الاقتطاعات

١. تعريف الاقتطاعات:

يمثل أمر لدفع دين من حساب الزبون "الدائن" بواسطة مصرفه "الاقتطاعات من الرصيد لتسديد الدين"، ويشترط للقيام بهذه العملية^١:

- قبول المدين بالاقتطاع المباشر من حسابه.

- وجود مستفيد دائن.

- وجود مصرفي لانجاز التحويل.

٢. أنواع الاقتطاعات:

هناك نوعين للاقتطاع هما^٢:

أ. الاقتطاع العادي: ويتم في أجل أربعة أيام من بعد تقديم الأمر.

ب. الاقتطاع السريع: يتم في أجل يومين بعد تقديم الأمر.

٣. مزايا وعيوب الاقتطاعات:

أ. مزايا الاقتطاعات: وتكون كالاتي بالنسبة لكل من:

- بالنسبة للمدين:

✓ عمليات الدفع مضمونة.

✓ يمكن من التسيير الفعال للخزينة.

ب. عيوب الاقتطاعات: وتكون كالاتي بالنسبة لكل من:

- بالنسبة للمدين:

✓ المدين لا يمكنه التحكم في العملية.

- بالنسبة للدائن:

✓ وقوع بعض المشاكل لأخطاء راجعة لبنك الدائن.

✓ الدائن غير معني بالعملية.

المطلب الثاني: الشيكات والأوراق التجارية والمقاصة التقليدية

الفرع الأول: الشيكات

١. تعريف الشيك:

يمكن تعريف الشيك بأنه: عبارة عن كتاب يطلب فيه عميل مصرف أو مؤسسة مماثلة من المصرف بموجب أمره أن يدفع مبلغا لشخص معين^١.

هو عبارة عن محرر بموجبه يطلب الساحب من المسحوب عليه (أحد البنوك عادة) أن يدفع للساحب نفسه أو لطرف ثالث. هذا طبعا مع افتراض وجود رصيد موجب للساحب لدى المسحوب عليه يسمح

هكذا^١، والشيك بحد ذات ليس نقدا لأنه لا يتضمن تعهدا من البنك بأداء مبلغ معين لحامله، كما هو الحال في الورقة المصرفية بل هو أمر موجه من قبل شخص إلى البنك^٢، وهو تعهد فوري يمكن المستفيد من أن يحصل على النقود من البنك يوم تحرير الشيك^٣.

وإعطاء الشيك يكون بتسليمه يدا بيد، فهو ليس أكثر من أداة لتسهيل التداول وتسوية المعاملات دون تحويل الأموال وهو أساس نقود الودائع، فلا يقتصر المجال في التعامل بنوع واحد من الشيك^٤.

٢. خصائص الشيك:

الشيك ورقة تجارية تتضمن أمرا بأداء مبلغ معين من النقود ويمتاز بمجموعة من الخصائص تتمثل في^٥:

- لا يمكن سحب الشيكات إلا من البنوك.
- يحتوي الشيك على ثلاثة أطراف هي: الساحب والمسحوب عليه والمستفيد.
- الشيك أداة للوفاء ولنقل النقود ولا يصلح كأداة للائتمان.
- وجود رصيد كاف للساحب لدى مصرف المسحوب عليه منذ تاريخ إنشاء الشيك وذلك لتوفير الثقة الكافية بهذه الورقة.
- لا حاجة لذكر اسم المستفيد فيه، وبالتالي يمكن سحبه لحامله.

٣. أنواع الشيك:

باعتبار الشيك من وسائل الدفع الأكثر انتشارا إلى جانب النقود الورقية هذا ما أدى إلى ظهور عدة أنواع يمكن ذكرها كما يلي:

أ. الشيك المسطر .

هو شيك محرر في شكل الشيك العادي^١، إلا أنه يتميز بوضع خطين متوازيين على صدر الشيك، مما يترتب

عليه . ويوجد نوعان من الشيك المسطر .

- التسطير العام:

حيث بموجبه يترك ما بين الخطين فراغا أو كلمة بنك أو مصرف دون تحديد اسم البنك، يتم إيداع هذا النوع من الشيكات في حساب المستفيد لدى أي بنك، ولا يجوز للمسحوب عليه أن يحرق شيكا مسطرا تسطيرا عاما إلا إلى أحد عملاءه.

- التسطير الخاص:

هذا الشيك يوضع عليه ما بين الخطين المتوازيين اسم بنك معين، وهنا لا يستطيع المسحوب عليه أن يوفي بقيمة الشيك إلا للبنك المعين ما بين الخطين المتوازيين أو إلى عميله إذا كان هذا البنك هو المسحوب عليه.

ب. الشيك المعتمد:

هو الذي يطلب من المسحوب عليه اعتماده بناء على طلب الساحب أو الحامل، بحيث يترتب على هذا الاعتماد تجميد مقابل الوفاء لصالح الحامل إلى غاية استيفاء قيمة الشيك ليصبح الوفاء بالشيك مؤكدا، وعليه يصبح المسحوب عليه المعني ملتزما أمام الحامل بالوفاء بقيمة الشيك حتى في حالة عدم وجود رصيد^٢.

ت. الشيك المقيّد في حساب:

لما كان الشيك أ

عليه، غير أن القانون أجاز للساحب وكذلك للحامل أن يمنع البنك من الوفاء بقيمة الشيك نقداً، وكذلك بكتابة عبارة "للقيد في حساب"، وفي هذه الحالة لا يمكن أن يجري تسديد الشيك من قبل المسحوب عليه إلاّ عن طريق القيد في السجلات، اعتماداً في الحساب، أو نقل أو مقاصة والقيد في السجلات يقوم مقام الوفاء.^١

ث. الشيك المؤشّر:

يقوم المسحوب عليه بناءً على طلب الساحب أو الحامل بالتأشير على الشيك مما يدل على وجود مقابل الوفاء في تاريخ التأشير، وهذا التأشير يفيد إثبات وجود مقابل الوفاء في تاريخ التأشير، إذن فالتأشير لا يترتب عليه تجميد مقابل الوفاء إلى غاية استيفاء الحامل لقيمة الشيك، بل غايته التأكيد على وجود مقابل الوفاء وقت التأشير فحسب^٢.

ج. الشيك السياحي:

هو شيك -أمر بالدفع -بمبلغ معين وبعملة قابلة للتحويل، يصدره بنك معروف أو مؤسسة مالية معروفة، والمستفيد منه هو حامله المعروف بتوقيعه، ويسمى هذا الشيك سياحياً لأن القصد من إصداره هو أن يصرف المستفيد قيمته خارج البلد ويمكن تداوله بالتظهير.

الشكارة رقم (١-٣): نموذج عن الشيك التقليدي

رقم الشيك	
Paye contre	ادفعوا مقابل:
Ce chèque	هذا الشيك:
A l'ordre de	لأمر:
	في: le

المصدر: المصدر الداخلي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.

٤. مزايا وعيوب الشيكات

مثل كل وسائل الدفع فإن للشيكات مزايا وعيوب نذكر منها:

أ. مزايا الشيكات:

للشيك عدة مزايا تجسده وتجعله أكثر قبولا وتمثل أهمها:

— لا يلزم المستفيد بدفع أي رسوم عند التسديد.

— سهولة استعماله والتعامل به.

ب. عيوب الشيكات:

رغم المزايا المذكورة سابقا إلا أن الشيكات لا تخلو من العيوب أهمها:

— إمكانية عدم الدفع (شيكات دون رصيد).

— عملية مكلفة للبنك (الإصدار، التوزيع، المقاصة).

الفرع الثاني: الأوراق التجارية

وهي تنقسم إلى

١. الكمبيالة (السفتجة):

أ. تعريفها:

يمكن تعريف السفتجة بأنها: محرر كتابي وفق شروط مذكورة في القانون، يتضمن أمراً صادراً من شخص هو الساحب إلى شخص آخر هو المسحوب عليه بأن يدفع لأمر شخص ثالث هو المستفيد أو حامل السند مبلغاً معيناً بمجرد الإطلاع، أو في ميعاد معين أو قابل للتعين^١.

إذن فالكمبيالة هي تعهد ورقي يلتزم به المدين (صاحب الكمبيالة) إلى الدائن (حامل الكمبيالة) في تاريخ محدد أو قابل للتعين أو حال الإطلاع عليها وغالباً ما تكون الكمبيالة صادرة لقاء صفقة تجارية بين أطراف هذه الصفقة^٢، وعليه تفترض السفتجة وجود ثلاث أطراف هم^٣:

— الساحب: وهو من يحرر الورقة ويصدر الأمر الذي تتضمنه.

— المسحوب عليه: وهو من يصدر إليه هذا الأمر.

— المستفيد: وهو من يصدر الأمر لصالحه.

الشكل رقم (١-٤): نموذج عن السفتجة

الجزائر:	(تاريخ إنشاء			
المبلغ: (بالأرقام				
إلى السيد		(اسم المسحوب عليه وعنوانه).....	ادفعوا بموجب هذه السفتجة لأمر السيد.....	(اسم
المستفيد وعنوانه...أو لحامل).....		مبلغا قدره (المبلغ بالأحرف).....	(أربعة آلاف دينار جزائري)	
في.....				
الطابع الجبائي				
توقيع الساحب				

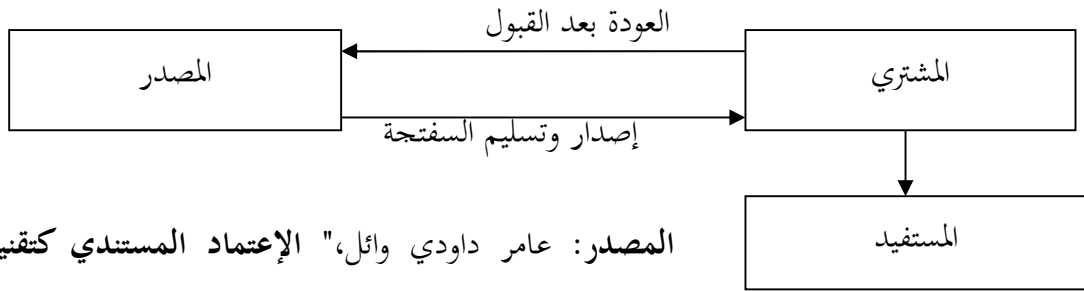
المصدر: برهان الدين جمال، "السندات التجارية في القانون التجاري الجزائري"، ديوان المطبوعات

الجامعية، الجزائر، ١٩٨٨، ص ٢٥.

ب. مخطط سير الكمبيالة(السفتجة):

بصفة عامة تتم حركة السفتجة حسب المخطط التالي:

الشكل رقم (١-٥): سير أو حركة السفتجة



المصدر: عامر داودي وائل، "الإعتماد المستندي كتقنية دفع

و ضمان للتجارة الدولية - دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR الوكالة ٧٤٤
سكيدة-"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية واقتصاد دولي، جامعة
بسكرة، الجزائر، ٢٠١٤، ص ٣٣.

٣. السند لأمر:

أ. تعريفه:

السند لأمر أو السند الأذني ورقة تتضمن تعهد محررها بدفع مبلغ معين لإذن شخص آخر هو المستفيد بمجرد
الإطلاع أو في ميعاد معين أو قابل للتعين^١.

كما يمكن تعريفه بأنه: عبارة عن مخطوطة يتعهد فيها الساحب أي محررها بأن يدفع مبلغ من المال في تاريخ
معين لأمر شخص آخر هو المستفيد.

إذن وباختصار السند لأمر هو في الأصل ورقة تجارية تحرر بين شخصين لإثبات ذمة مالية واحدة، فهذا السند
عبارة عن وثيقة يتعهد بواسطتها شخص معين بدفع مبلغ معين إلى شخص آخر في تاريخ لاحق هو تاريخ
الاستحقاق^٢، وعليه يفترض السند لأمر طرفين هما:

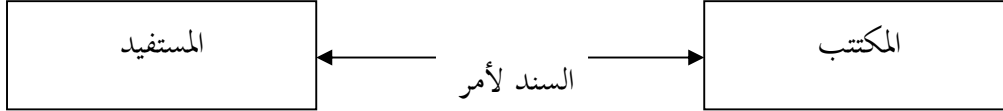
- الساحب: وهو الذي يتعهد بالدفع لمصلحة المستفيد ويسمى أيضا بالمحرر.

- المستفيد: وهو من يدفع السند لأمره.

فالسند لأمر هو عملية مباشرة لا تتطلب أطرافاً كثيرة بل إنها تشبه في التعامل بها النقود القانونية.

ب. مخطط سير السند لأمر:

الشكل رقم (١-٦) : سير عملية السند لأمر



المصدر: عامر داودي وائل، "الإعتماد المستندي كتقنية دفع وضمان للتجارة الدولية - دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية **BADR** الوكالة ٧٤٤ سكيكدة"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية واقتصاد دولي، جامعة بسكرة، الجزائر، ٢٠١٤، ص ٣٥.

٤. سند الرهن:

هو أيضا ورقة تجارية، يمكن استعماله في التداول إذا أراد مجتمع التجارة ذلك وهو سند لأمر مضمون بكمية من السلع في مخزن عمومي مثل المخازن التي توجد في الموانئ أو المخازن الباردة للحفاظ على السلع فيسلم له صاحب المخزن كتابا يشهد بوجود الكمية كذا من السلعة بالمخزن كذا، وهنا يكون التاجر ليس له نقود وبإمكانه الحصول على النقود في انتظار بيع سلعته وهذا بتسليم شهادة ملكية السلع إلى الذي يمنح له قرضا وهذه الشهادة تسمى سند السند^١.

٥. سند الصندوق:

هو التزام مكتوب من طرف هذا البنك أو هذه المؤسسة بدفع المبلغ المذكور في السند في تاريخ معين، ويكون هذا السند محرر باسم هذا الشخص أو لأمره أو لحامل السند.

٦. السندات العمومية قصيرة الأجل:

تشبهه إلى حد كبير سند الصندوق والاختلاف الرئيسي الموجود هو في الجهات المصدرة، وكذلك في كون السندات العمومية مضمونة من طرف الدولة ويتم تداول هذه السندات من يد إلى يد واستعمالها في التبادل وضمان القروض عندما تكون محددة، أي سندات غير رسمية.

الشكل رقم (١-٧): نموذج السند لأمر

٣٠٠ دج
أتعهد بأن أدفع بموجب سند الأمر هذا إلى السيد.....، مبلغ (المبلغ بالأحرف ثلاثة آلاف دينار جزائري)، تاريخ..... (في ١٧/مارس/٢٠٠١).....
المكتب توقيع وعنوانه
قسنطينة ١٨/جويلية/٢٠٠١

المصدر: راشد راشد، "الأوراق التجارية الإفلاس والتسوية القضائية في القانون التجاري الجزائري"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ٢٠٠٢، ص ١٢٠.

كما يمكن أن تكون صورته على الشكل التالي:

الشكل رقم (١-٨): نموذج آخر للسند لأمر

أتعهد بأن أدفع في ١٧/مارس/٢٠٠١، لأمر السيد.....، المبلغ بالأحرف (ثلاثة آلاف دينار جزائري)
المكتب توقيع وعنوانه
قسنطينة في ١٨/جويلية/٢٠٠١

الفرع الثالث: المقاصة التقليدية

١. تعريفها

تعرف المقاصة التقليدية بأنها تقنية لتسوية الصكوك، السندات والتحويلات المسددة لدى شبائيك البنوك والمؤسسات المالية المتواجدة في المنطقة، وينظم هذه العملية البنك المركزي، فهي بالنسبة له وسيلة لمراقبة حركة حسابات البنوك الأولية الموطنة لديها من جهة وتسوية ديون الخزينة العمومية من جهة أخرى^١، وحسب المادة ٨٩ من قانون ١٠/٩٠ المتعلق بالنقد والقرض:

"يقرر البنك المركزي إنشاء تنظيم، تمويل، وإقفال غرف المقاصة جميع وسائل الوفاء الكتابية والإلكترونية ويقوم بتسييرها"^٢، والهدف الرئيس من إنشاء غرفة المقاصة هو تسهيل تسوية وسائل الدفع.

تجري المقاصة في كل يوم مفتوح، وذلك من أجل التحويل بالتبادل للقيم التي وطنت لديها وتحديد المجموع النهائي الذي يجب على كل منها تسديده أو قبضه، ويتم ذلك عبر مرحلتين:

- **المرحلة الأولى:** يحدد المشاركون أرصدهم بالنسبة للبنوك الأخرى بواسطة أرصدة ثنائية الأطراف.

- **المرحلة الثانية:** بعدها تجمع أرصدة كل البنوك من أجل حساب الوضعية الإجمالية لكل بنك اتجاه

المجتمعين بطريقة تسمح بإجراء عملية تسوية نهائية واحدة (تسوية الرصيد النهائي)، إما تحويل أو

دفع حسب الوضعية الدائنة أو المدينة للمؤسسة المعنية التي توافق على إجراء مقاصة لديونها

وقروضها، وتكون خاضعة لاتفاقية موقعة، تنفذ العملية بحضور ومراقبة مندوب بنك الجزائر (رئيس

الجلسة)، تواجد غرفة المقاصة على مستوى كل وكالات بنك الجزائر.

٢. الأوراق القابلة للتقاص

- الشيكات.
- الأوراق المالية (السفينة).
- التحويلات.

٣. تسوية عمليات المقاصة

حسب التنظيم المعمول به فإن آجال تسديد السندات والشيكات والتحويلات المعروضة للمقاصة يتراوح ما بين ٢٤ سا ويومين بالنسبة للوكالات الموجودة خارج الولاية.

وفي الحقيقة لا يتم تسجيل تحويل الأموال إلى حسابات المستفيدين إلا بعد انقضاء آجال أكبر من تلك المنصوص عليها، فكلما بعدت الولاية زادت المدة (وهذا هو السبب الذي يدفع بالتجار إلى ترك التعامل بالشيكات أو وسائل الدفع الأخرى، الذي كان لزوما من إيجاد نظام يتماشى مع سرعة العمليات التجارية).^١